

وسائل الشيعة

[219] سألت أبا عبد الله عليه السلام وذكر مثله إلا أنه قال: حتى يلقى شعره بها حلقا كان أو تقصيرا، وعلى الصرورة الحلق (1). (19027) 5 - ثم قال: وروي أنه يحلق بمكة ويحمل شعره إلى منى. محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (1). (19028) 6 - وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن إبراهيم بن مهزيار، عن صالح بن السندي، عن ابن محبوب، عن علي، عن مسمع، عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل نسي أن يحلق أو يقصر حتى نفر، قال: يحلق إذا ذكر في الطريق أو أين كان.. الحديث. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (1). 6 - باب استحباب دفن الشعر بمنى وإرساله ليدفن بها إن حلق بغيرها لعذر (19029) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يحلق رأسه بمكة، قال: يرد الشعر إلى منى. (19030) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن _____ (1) الفقيه 2: 301 / 1498. 5 - الفقيه 2: 301 / 1499. (1) التهذيب 5: 241 / 813 والاستبصار 2: 285 / 1012. 6 - التهذيب 5: 73 / 242 وأورد ذيله في الحديث 3 من الباب 46 من أبواب تروك الاحرام. (1) يأتي في الحديثين 6 و 7 من الباب 6 من هذه الابواب. الباب 6 فيه 8 أحاديث 1 - الكافي 4: 503 / 9 والتهذيب 5: 242 / 816 والاستبصار 2: 286 / 1015. 2 - الكافي 4: 474 / 4 وأورده بتمامه في الحديث 4 من الباب 17 من أبواب الوقوف بالمشعر. (*) _____